بسم الله الرحمن الرحيم

باسم حضرة صاحب السمو أمير دولة الكويت

الشيخ/ صباح الأحمد الجابر الصباح

المحكمة الكلية

دائرة / جنايات (10)

وزارة العدل

المحكمة الكلية

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة بتاريخ 27 / 6 /2019

برئاسه الدكتور/ أحمد عبدالله المقلد وكيل المحكمة

وعضوية الاستاذ / أحمد المطوع القاضي

والسيدالأستاذ/ وليد الجلاد القاضي

وحضور السيد الأستاذ/ حمود الشامي ممثل النيابة العامة

والسيد/ محمد القيسي أمين سر الجلسة

صدر الحكم الآتي

في القضية رقم 1499 لسنة 2008 حصر أموال عامة

، والمقيدة برقم 49 لسنة 2015 جنايات المباحث

المرفوعة من: - النيابة العامة

ضد: -

1- فهد مزيد رجعان الرجعان

2- منى محمد عبد العزيز الوزان

الأسباب

بعد مطالعة الأوراق (وسماع المرافعة) وتمام المداولة:-

حيث أن النيابة العامة قد اسندت للمتهمان:

1- فهد مزيد رجعان الرجعان

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

2- منى محمد عبد العزيز الوزان

لأنهما في غضون الفترة من عام 1997 و حتى عام 2012 بدائرة المباحث الجنائية ـ بدولة الكويت وخارجها :

المتهم الأول :

1 ـ بصفته موظفاً عاماً (مدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الإجتماعية) استولى بغير حق على مبلغ (4,600,000 دولار أمريكي) أربعة ملايين وستمائة ألف دولار أمريكي الذي يمثل نسبة تقدر بنحو 50% من أتعاب الإدارة ورسوم الأداء المدفوعة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لمدراء الصناديق التي تستثمر فيها المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أموالها ، وذلك بأن قام بإبرام اتفاقيات رد أموال مع أطراف أجنبية بفترة سابقة على استثمارات المؤسسة بتلك الصناديق فنصت تلك الاتفاقيات على مشاركته مدراء الصناديق بنسبة تقدر بنحو 50% فيما يتقاضونه من أتعاب إدارة ورسوم أداء نظير استثمار المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في تلك الصناديق على أن تحول تلك النسبة إلى حساب (شركة أوفرتون) المملوكة له بقصد الاستيلاء بغير حق على تلك المبالغ ، وقد ارتبطت هذه الجريمة بجنايتي الإضرار العمدي وغسل الأموال موضوع التهمتين التالي بيانهما ارتباطاً لا يقبل التجزئة ، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

2 ـــ بصفته السابقة سهل للمتهمة الثانية الاستيلاء بغير حق على مبلغ (73,800,000 دولار أمريكي) ثلاثة وسبعين مليون وثمانمائة ألف دولار أمريكي الذي يمثل نسبة تقدر بنحو 50% من أتعاب الإدارة ورسوم الأداء المدفوعة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لمدراء الصناديق التي تستثمر فيها المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وذلك بأن قام بإبرام اتفاقيات رد أموال مع أطراف أجنبية بفترة سابقة على استثمارات المؤسسة بتلك الصناديق فنصت تلك الاتفاقيات على مشاركته لمدراء الصناديق بنسبة تقدر بنحو 50% فيما يتقاضونه من أتعاب إدارة ورسوم أداء نظير استثمار المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في تلك الصناديق على أن تحول تلك النسبة إلى حساب (شركة إنترماك) المملوكة للمتهمة الثانية بقصد تسهيل الاستيلاء لها بغير حق على تلك المبالغ ، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

3 ـــ بصفته السابقة سهل (لشركة غالمبير أدفايزري) الاستيلاء بغير حق على مبلغ (3,800,000 دولار أمريكي) ثلاثة ملايين وثمانمائة ألف دولار أمريكي من أتعاب الإدارة ورسوم الأداء المدفوعة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية لمدراء الصناديق التي تستثمر فيها المؤسسة العامة للتأمينات

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

الاجتماعية أموالها

وذلك بأن قام بإبرام اتفاقيات رد أموال مع أطراف أجنبية بفترة سابقة على استثمارات المؤسسة بتلك الصناديق فنصت تلك الاتفاقيات على مشاركته مدراء الصناديق فيما يتقاضونه من أتعاب إدارة ورسوم أداء نظير استثمار المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في تلك الصناديق على أن يحول ذلك المبلغ إلى حساب (شركة غالمبير أدفايزري) بقصد تسهيل الاستيلاء لها بغير حق على تلك المبالغ ، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

4 ـ بصفته السابقة وحال كونه مكلفاً بالمحافظة على مصلحة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في التعاقد والاتفاق مع الصناديق وعددها (28 صندوق) المبينة بالتحقيقات التي تستثمر فيها المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أموالها ، تعمد إجراء تلك التعاقدات والاتفاقيات على نحو يضر بمصلحة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ليحصل على ربح ومنفعة لنفسه وللمتهمة الثانية ولشركة غالمبير ادفايزري ، بأن قام بالتعاقد مع مدراء تلك الصناديق واتفق معهم على إلزام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بدفع أتعاب إدارة ورسوم أداء مضخمة تفوق قيمتها الحقيقية ، وأبرم معهم أيضا اتفاقيات رد أموال تلزمهم بتحويل نسبة تقدر بنحو 50% مما يتقاضونه من أتعاب إدارة ورسوم أداء إلى حساب شركته وحساب شركة المتهمة الثانية وحساب شركة غالمبير أدفايزري المبينين بالتهم (1 ، 2

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

، 3) وقد تمكن من بلوغ مقصده بأن حصل لنفسه وللمتهمة الثانية ولشركة غالمير أدفايزري على مبلغ إجمالي (82,200,000 دولار أمريكي) اثنان وثمانون مليون ومائتي ألف دولار أمريكي ، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

المتهمة الثانية :

اشتركت مع المتهم الأول بطريقي الاتفاق والمساعدة في ارتكاب الجريمة موضوع التهمة (2) قبل وقوعها بأن اتفقت معه على ارتكابها وساعدته في ذلك ، بأن أنشأت حساباً بنكياً (لشركة إنترماك) المملوكة لها وتلقت فيه المبالغ المالية موضوع تلك التهمة ، فتمت الجريمة بناء على هذا الاتفاق وتلك المساعدة ، وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

المتهمان :

ارتكبا عمليات غسيل أموال لمبلغ إجمالي مقداره (82,200,000 دولار أمريكي) اثنان وثمانون مليون ومائتي ألف دولار أمريكي بهدف إخفاء وتمويه المصدر غير المشروع للأموال موضوع التهم (1 ، 2 ، 3) بأن قاما بإعداد نظاماً مالياً معقداً لإخفاء وتمويه المصدر الحقيقي للأموال التي استولي وسهل الاستيلاء عليها بغير حق من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، واستغلا هذا النظام لتمرير الحصة المتفق عليها من أتعاب الإدارة ورسوم الأداء التي سبق وقامت

جريدة بروز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

المؤسسة

بدفعها لمدراء الصناديق وذلك بتحويلها إلى حسابي (شركتي أوفرتون وإنترماك) المملوكتين لهما ، وحساب (شركة غالمبير أدفايزرى) مع علمهما بأن تلك الأموال متحصلة من جرائم الاستيلاء وتسهيل الاستيلاء بغير حق على أموال المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

وطلبت النيابة العامة معاقبة المتهمين بمقتضي المواد 11 ، 48/ ثانياً ـ ثالثا ، 1/52 من القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء ، والمادة 43/أ من القانون رقم 31 لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960 والمواد 2 / ب ، 3 ، 4 ، 1/9 ، 10 ، 11 ، 16 من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة ، والمواد 1 ، 2 ، 6 ، 7 من القانون رقم 35 لسنة 2002 بشأن مكافحة غسيل الأموال.

حيث أن وقائع الدعوى على النحو البين من سائر أوراقها وما تم فيها من تحقيقات وما دار بجلسات المحاكمة ـ تتحصل فيما ورد بشهادة كل من الدكتور فهد محمد فهد الراشد –العضو السابق في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، و شهادة صلاح عبداللطيف المضف –مستشار مدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

و لما شهد به حمد مشاري الحميضي المدير العام للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، ولما شهد به الدكتور/ أيمن بدر البلوشي المستشار المالي بمكتب مدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، ولما شهد به دوجلاس جون هول - رئيس الخدمات القضائية في شركة سميث ووليامسون للتدقيق المالي بالمملكة المتحدة ، وكذا لما ثبت من واقع اطلاع المحكمة علي بعض المستندات والتقارير المحاسبية والوثائق المتصلة بالواقعه و المرفقه بملف الدعوي علي النحو المفصل فيما سيلي بيانه : -

فقد شهد - الشاهد الاول - الدكتور/ فهد محمد فهد الراشد - عضو سابق في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بأنه وبمناسبة عضويته السابقة في مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في الفترة من عام 2005 وحتى عام 2008 ، تكشف له استغلال المتهم فهد مزيد الرجعان لوظيفته كمدير عام للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في تقاضي عمولات مرتبطة بالنشاط الاستثماري للمؤسسة ، و ظهرت علامات هذا السلوك المريب على المتهم فيما تبدى من ثرائه الفاحش ، وأملاكه العقارية والسائلة في الاتحاد السويسري وحول العالم .

وإذ شهد- الشاهد الثاني . صلاح عبداللطيف المضف - مستشار مدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية - بأن المتهم فهد مزيد الرجعان تولى إدارة المؤسسة العامة للتأمينات

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

الاجتماعية كمدير عام من تاريخ 1984/1/14 ، حتى تقاعد منها بتاريخ 2014/1/13 ، بموجب قرارات وزراء المالية المتعاقبين بتوليته إدارتها ، والتجديد له في هذا الموقع من المؤسسة ، و أردف بأن المتهم وبحكم منصبه كمديراً للمؤسسة كان عضواً بمجلس إدارة المؤسسة على امتداد الفترة سالفة البيان ، وله حق التصويت وإبداء الآراء في الموضوعات المعروضة على مجلس الإدارة ، وتحصل على مكافأة سنوية عن تلك الفترة بلغت في إجماليها 49000 د.ك " تسعة وأربعون ألف دينار كويتي " كما تحصل المذكور على رواتب شهرية بمبالغ متفاوتة ـــ حسب السلم الوظيفي المعتمد للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ـــ بلغت على امتداد فترة خدمته في المؤسسة 1,604,019 د.ك "مليون وستمائة وأربعة آلاف وتسعة عشر دينار كويتي " ، وكذا مكافآت الأعمال الممتازة على فترات ابتداءً من عام 1989 حتى عام 2012 بلغت في إجماليها 201960 د.ك " مئتان وواحد ألف وتسعمائة وستون دينار كويتي "

وكذا مكافاة نهاية خدمته من المؤسسة بمبلغ 413422 د.ك " أربعمائة وثلاثة عشر ألف وأربعمائة وإثنان وعشرون دينار كويتي " ، كما مَثَّلَ المتهم ـــ على امتداد فترة عمله كمدير عام ـــ المؤسسة في عدة شركات سواءً بداخل دولة الكويت أو خارجها و هي الشركة الكويتية للإدارة والاستثمار العقاري ، وشركة وفرة للاستثمار الدولي وشركة المستثمر الدولي ومجموعة الصناعات الوطنية القابضة ، وبنك فرنسا في لبنان ، والبنك الأهلي المتحد " فرعي مملكة البحرين ـــ وجمهورية مصر العربية " وتقاضى عن

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

ذلك مبلغ إجمالي مقداره (290,671 د.ك) "مائتان وتسعون ألف وستمائة وواحد وسبعون دينار كويتي " ، كما مثل المتهم المؤسسة في إحدى شركاتها الواقعة في الولايات المتحدة الأمريكية وهي (شركة وفرة انترفيست كوربوريشن والشركات التابعة لها) وتقاضى عن فترة تمثيله للمؤسسة في هذه الشركة مبلغ (23,178,561 دولار أمريكي) " ثلاثة وعشرون مليون ومائة وثمانية وسبعون ألف وخمسمائة وواحد وستون دولار أمريكي "، وأضاف بأن المتهم فهد مزيد الرجعان كان مسؤولاً عن تنفيذ قرارات وسياسات مجلس إدارة المؤسسة ، وانتهى إلى تقديمه كشفاً معززاً بالمبالغ التي شهد بها .

وإذ شهد الشاهد الثالث - حمد مشاري الحميضي — مدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية – بأن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية خاطبت مدراء الاستثمار للصناديق التي تساهم فيها حول العالم ، بمناسبة الواقعة موضوع الدعوى ، فجاء رد شركة ميرابو وسيه المؤرخ 2015/4/12 بتقاضي المتهم فهد مزيد الرجعان أموالاً من هذه الشركة ، بمناسبة عمله كخبير لديها ، دون أية تفاصيل حول عمله أو مقدار تلك الأموال ، وأضاف بأن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية مستثمر رئيسي في عدة صناديق استثمارية تديرها شركة ميرابو وسيه سالفة البيان ، منذ سنة 1997 وأنه وعلى الرغم من توظيف المتهم فهد مزيد الرجعان أموال المؤسسة بمئات الملايين من الدنانير في صناديق شركة ميرابو بصفته المدير العام السابق للمؤسسة ، ومعرفته بشركة ميرابو ،

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

لم يأبه بتعارض مصلحته الشخصية مع القرار الاستثماري للمؤسسة في الصناديق التي تديرها شركة ميرابو ، مما يدلل على تأثر هذا القرار بتلك المدفوعات التي تلقاها المتهم فهد الرجعان من هذه الشركة ، إذ جاءت تلك المدفوعات خارج نطاق الاستثمار الرسمي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في الصناديق التي تديرها ميرابو ، كما خلت الملفات الاستثمارية للمؤسسة من ثمة تنظيم لها أو حتى إشارة إليها .

وإذ شهد – الشاهد الرابع - الدكتور أيمن بدر البلوشي – المستشار المالي بمكتب مدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بمضمون ما شهد الشاهد السابق وأضاف ، بأنه وفي غضون الفترة من عام 1997 إلى عام2013 استثمرت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في جملة من الصناديق الاستثمارية والعقارية في الاتحاد السويسري ، والولايات المتحدة الأمريكية ، وبريطانيا ، وجزر كايمن ، وبرمودا، ولوكسمبورج ، ووجهات أخرى حول العالم . منها عدد تسعة وعشرون (29) صندوقاً هي :

1. Asian Capital Holdings Sicav SA .
2. Miralt Sicave North America .
3. Miralt Sicav Europe .
4. Brahma Investment LTD .
5. Brahma opportunities Ltd .
6. Neptune Private Equity LTD .
7. JM Asian Mezzanine Opportunities LTD .
8. Valiance Special Opportunities Fund of Funds Limited .
9. UFG Private Equity Fund II, LP .
10. Mirabaud Opportunities .
11. Lynx Selection Holdings Limited .
12. TT International Fund Ltd .
13. UFG real estate 2 Fund Ltd .

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

14. Neptune Asian Mezzanine Ltd .
15. UFG Credit Opportunities Fund Ltd .
16. Permal Japan Holdings N.V .
17. Columbus Holdings Limited .
18. Sito Emerging Fund Ltd .
19. UFG Real Estate Fund LP .
20. UFG Russia Alternative Fund Ltd .
21. Brahma India Fund Ltd .
22. HBS-Sito Ukraine Fund Ltd .
23. UFG Debt Fund Ltd .
24. UFG Russia Select fund Ltd .
25. Valiance Special Opportunities Co-Investment Fund .
26. Viva Sicav-Fis .
27. Lupercale S.A. Sicar .
28. Worldwide EHS International Fund .
29. HAUSSMANN HOLDINGS N.V FUND

وهذه الصناديق تنقسم إلى نوعين (صناديق استثمارية ، وصناديق عقارية) وأنه يقصد بالصناديق الاستثمارية تلك التي تستثمر المؤسسة فيها أموالها في مجال الأسهم ، أما الصناديق العقارية فهي تلك التي تُستثمر فيها الأموال في المجال العقاري ، وأردف بأن المدير العام السابق للمؤسسة المتهم الاول / فهد مزيد الرجعان مكلفاً وفقاً لنصوص لائحة استثمار أموال المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ـــ الصادرة بقرار وزير المالية رقم 1998/2 ، ووفقاً للوائح ذات الصلة بالمجال الاستثماري وفي ظل انتهاج المؤسسة لسياسة الأمان في حفظ أموالها وأصولها وعدم تعريضها للخطر ، " باتخاذ القرار الاستثماري" في الصناديق المبينة سلفاً بنوعيها وفق النصاب المالي المذكور في اللائحة سالفة الذكر وذلك على التفصيل الآتي :

<u>النصاب القيمي لمدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في اتخاذ القرار الاستثماري في الصناديق الاستثمارية والعقارية وفق ما نصت اللائحة 1998/2 في شأن تحديد قواعد وبرامج استثمار أموال المؤسسة</u>

السنة	الاستثمار العقاري	الصناديق الاستثمارية
1998/2/22	بما لا يزيد على 10 ملايين دينار كويتي	بما لا يزيد على 10 ملايين دينار كويتي ، وتخضع الزيادات في

جريدة برواز الإلكترونية BERWAZ ONLINE NEWS

		الصناديق المغلقة عن هذا الحد إلى موافقة لجنة استثمار أموال المؤسسة
2005/5/22	بما لا يزيد على 50 مليون دولار أمريكي	بما لا يزيد على 50 مليون دولار أمريكي
2008/3/23	رفعت إلى 100 مليون دولار أمريكي أو ما يعادله	رفعت إلى 100 مليون دولار أمريكي أو ما يعادله
2009/4/28	رفعت الصلاحية إلى 150 مليون دولار أمريكي أو ما يعادله	لم تتغير
2010/6/14	بما لا يزيد على 150 مليون دولار أو ما يعادله	بما لا يزيد على 100 مليون دولار أن ما يعادله
2010/10/3	رفعت إلى 200 مليون دولار أمريكي	رفعت إلى 200 مليون دولار أمريكي

وكون المتهم / فهد مزيد الرجعان عضواً في اللجان المنعقدة لإقرار تعديلات اللائحة سالفة البيان ، وكان داعماً لمزيد من السلطات المالية لإدارة المؤسسة في اتخاذ القرار الاستثماري فيما يتصل باستثمار أموال المؤسسة لدى الغير ، وكان أيضاً عضواً في لجنة استثمار أموال المؤسسة المنشأة بالقرار 1977/9 ، وكذا رئيساً للجنة الاستثمار الداخلية المنشأة بقراره رقم 1987/73 ، والمختصة بالاضطلاع بالجوانب الاستثمارية للمؤسسة ، ومضى قائلاً أن العروض الاستثمارية للصناديق الـ (29) موضوع الدعوى ـــ المبينة سلفاً ـــ وردت من مدراء الصناديق إلى المتهم فهد مزيد الرجعان كونه المدير العام للمؤسسة التأمينات الاجتماعية، مرفقاً بها البيانات الأساسية لكل صندوق من حيث اسمه ورأس ماله ونسبة أتعاب إدارة الصندوق ورسوم الأداء التي يتحصل عليها مدير الصندوق نظير إدارته استثمارات المؤسسة فيه ، وأن المتهم فهد مزيد الرجعان هو من اتخذ القرار الاستثماري لأموال المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بمبلغ (ناهز المليار ونصف المليار دولار أميركي) في تلك الصناديق سواء الاستثمارية أو العقارية ، بصفته المدير العام للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية حينها ، وفقاً لما ثبت من تأشيراته المتفاوتة على المذكرات المعدة من مدراء إداراتي الاستثمارات المباشرة والعقارية بالمؤسسة بالموافقة على تلك الاستثمارات سواءً بعبارتي (عدم الممانعة أو الاعتماد) ، وهو ما يثبت أن المتهم فهد مزيد الرجعان كان مسؤولاً عن دخول المؤسسة في تلك الاستثمارات ، لا سيما وأنها ـــ أي الاستثمارات ـــ قد وقعت في النصاب القيمي لاختصاص المتهم فهد مزيد الرجعان كمدير عام للمؤسسة ، وفق ما نصت عليه لائحة استثمار أموال المؤسسة رقم 1998/2 ، ودليل ذلك ما جاء بمذكرات طلبات الموافقة على الاستثمار الصادرة عن إداراتي

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

المؤسسة المختصتين (الاستثمارات المباشرة , العقارية) والمعتمدة من المتهم / فهد مزيد الرجعان ، وباتفاقات المشاركة المبرمة بينه وبين مدراء الصناديق والتي بموجبها تم الاتفاق بين المؤسسة ومدراء الصناديق " المستثمر لديهم " على تقاضي مدراء الصناديق مبالغ محددة مقابل أتعاب إدارة الصناديق ورسوم أدائها وأن المقصود بأتعاب الإدارة ما يتقاضاه مدير الصندوق نظير إدارة أموال الصندوق وفق النسب المتفق عليها بينه وبين المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، والتي تراوحت في الصناديق المستثمر فيها موضوع الواقعة ـــ والمبينة أعلاه ـــ ما بين نسبة 2% و5. % ، أما رسوم الأداء في الصناديق بنوعيها فهي ما يتقاضاه مدير كل صندوق نظير تحقيق الصندوق لأرباح ، وفق النسب المتفق عليها بينه وبين المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، والتي تراوحت في الصناديق المستثمر فيها موضوع الدعوى ـــ والمبينة أعلاه ـــ ما بين 10% و 20% ، وأن لمدير كل صندوق الحق باستقطاع تلك الأتعاب بنوعيها من الصندوق مباشرة دون الرجوع إلى المؤسسة ، وأضاف أن الفحص المستندي كشف عن استغلال المتهم فهد مزيد الرجعان لمنصبه كمدير عام للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في تقاضي عمولات غير مشروعة نظير استثمار المؤسسة لأموالها في الصناديق التسعة والعشرين سالفة البيان وذلك عبر اتفاقات رد أموال "عمولات" سرية جعلت منه مشاطراً أصيلاً لمدراء الصناديق في نسبة من أتعاب الإدارة ورسوم الأداء التي يتقاضونها من أموال المؤسسة بما يعادل نصف تلك الأتعاب والرسوم ، وذلك وفقاً انتهى إليه تقرير مدقق الحسابات المستقل (الشاهد الخامس) من تقاضي أطراف ثالثة خفية (كشركات جالمبير أدفايزري وسيلفري باي وأوفرتون وإنترماك) لعمولات غير مشروعة متأتية من استثمارات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في الصناديق التسعة والعشرين المبينة سلفاً ، كما أثبت الفحص المستندي ملكية المتهم فهد مزيد الرجعان لشركة أوفرتون وملكية زوجته منى محمد الوزان لشركة إنترماك ، وهما الكيانين الماليين المستفيدين من العمولات غير المشروعة المدفوعة لهما من أموال المؤسسة ، والتي بلغت في إجماليها 78 مليون دولار أمريكي تقريباً ، ومضى قائلاً أن اتفاقات مشاركة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية مع مدراء الصناديق التسعة والعشرين ومستندات المؤسسة جميعها خلت من النص على أي محاذير أو مخاطر أو حظر لمسائل متصلة باتفاقات رد أموال " عمولات " سواء بين أطراف العلاقة الاستثمارية أو

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

غيرهم ظاهرين كانوا أم مخفيين ، وهو ما استغله المتهم فهد الرجعان لمصلحته الشخصية في تقاضي تلك العمولات ، بغير علم أو موافقة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، مدللاً على ذلك بسرية اتفاقات العمولات ، والمغالاة في مقابل أتعاب إدارة الصناديق ورسوم أدائها ، وأردف أن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ما كانت (كمؤسسة) لتستثمر أموالها مع مدراء الصناديق التسعة والعشرين ـــ موضوع الدعوى المشار إليهم أعلاه ـــ لولا الاستفادة الجدية للمدير العام السابق للمؤسسة المتهم / فهد مزيد الرجعان من منصبه كمدير عام ، حيث أخفى المتهم فهد مزيد الرجعان عن مجلس إدارة المؤسسة بيانات جوهرية حول استثماراتها لدى مدراء الصناديق التسعة والعشرين المبينة سلفاً ، فقعد عن تقديم تقارير كاملة للجنة استثمار أموال المؤسسة ، تبين الأوضاع الحقيقية لتلك الاستثمارات ، من مشاطرة أطراف ثالثة لمدراء الصناديق فيما يتقاضونه من أتعاب نظير إدارة واستثمار أموال المؤسسة وهو ما يجعل من قرار المتهم المذكور بالاستثمار في تلك الصناديق جميعاً موجهاً لمصلحته الشخصية ، وبهدف الإضراراً بأموال المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وذلك من خلال فرض مزيد من الاتعاب لمدراء الصناديق بغير وجه حق ، وهو ما يستبين جلياً من استمرارية فرض تلك الأتعاب المغالى فيها على الرغم من قرار وسطاء العمولات كبنك ميرابو وسيه في وقف العمولات في الربع الأول من عام 2012 ، مما يكون معه المتهم الاول قد تسبب بفعله بتقييد المؤسسة بعقود المشاركة مع مدراء الصناديق التسعة والعشرين بالمخالفة لحقيقة الأوضاع الاستثمارية فيها .

وإذ شهد الشاهد الخامس - دوجلاس جون هول رئيس الخدمات القضائية في شركة سميث ووليامسون للتدقيق المالي بالمملكة المتحدة -بأنه و بناء على التكليف الصادر إليه من النيابة العامة بإعداد تقرير حسابي جنائي بشأن العمليات المالية التي تمت على حسابات المتهم/ فهد مزيد الرجعان وزوجته المتهمة منى محمد الوزان وشركاتهما التي كشفت عنها المستندات السويسرية بمناسبة الإنابة

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

القضائية المتبادلة بين النيابة العامة بدولة الكويت ونظيرتها في الاتحاد السويسري ، وربط ما تقدم مع استثمارات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في عدد تسعة وعشرين صندوقاً تساهم فيها المؤسسة حول العالم ، لتحديد مصادر الإيداعات النقدية التي تمت في حسابات المتهم وزوجته وشركاتهما ، والتي كشفت عنها السلطات السويسرية ، وبيان ما إذا كانت تلك الإيداعات راجعة إلى استثماراتهما الشخصية أم إلى استثمار أموال المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية التي يديرها المتهم فهد مزيد الرجعان ؛ فأوضح مقرراً بأنه قد أنجز مهمته بإعداد تقاريره الصادرة في يونيو 2016 وفبراير وإبريل 2017 والتي انتهت إلى أن المتهم فهد مزيد الرجعان وزوجته المتهمة منى محمد الوزان قد تقاضيا عمولات غير مشروعة نظير استثمار المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أموالها في الصناديق الاستثمارية والعقارية التسعة والعشرين المبينة أدناه ، وذلك من خلال النظام المالي المبتكر المسمى بنظام جالمير والشركات الضالعة فيه و التي استغلها المتهمين في تمرير تلك العمولات غير المشروعة إلى حسابات شركتيهما، والتي ارتبطت تدفقاتها النقدية باستثمارات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في الصناديق المشار إليها ، وكذا العمولات التي تقاضاها المتهم المذكور من استثماراته الشخصية في صناديق المؤسسة ، وما ارتبط مع حصصه في شركة براهما مانجمنت مدير صناديق براهما ، وأن تلك الصناديق هي :

1. Asian Capital Holdings Sicav SA .
2. Miralt Sicave North America .
3. Miralt Sicav Europe .

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

4. Brahma Investment LTD .
5. Brahma opportunities Ltd .
6. Neptune Private Equity LTD .
7. JM Asian Mezzanine Opportunities LTD .
8. Valiance Special Opportunities Fund of Funds Limited .
9. UFG Private Equity Fund II, LP .
10. Mirabaud Opportunities .
11. Lynx Selection Holdings Limited .
12. TT International Fund Ltd .
13. UFG real estate 2 Fund Ltd .
14. Neptune Asian Mezzanine Ltd .
15. UFG Credit Opportunities Fund Ltd .
16. Permal Japan Holdings N.V .
17. Columbus Holdings Limited .
18. Sito Emerging Fund Ltd .
19. UFG Real Estate Fund LP .
20. UFG Russia Alternative Fund Ltd .
21. Brahma India Fund Ltd .
22. HBS-Sito Ukraine Fund Ltd .
23. UFG Debt Fund Ltd .
24. UFG Russia Select fund Ltd .
25. Valiance Special Opportunities Co-Investment Fund .
26. Viva Sicav-Fis .
27. Lupercale S.A. Sicar .
28. Worldwide EHS International Fund .

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

29. HAUSSMANN HOLDINGS N.V FUND

ومضى قائلاً أن تقاريره خلصت إلى أن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كانت المستثمر الوحيد في غالبية تلك الصناديق سالفة البيان بنسبة 100 % ، واردف بأن الفحص المستندي قد أثبت بأن الحسابات المصرفية أرقام :

مرجع رقم 280710	بنك ميرابو جنيف
مرجع رقم 282750	بنك ميرابو جنيف
مرجع رقم 502410	بنك ميرابو جنيف
مرجع رقم 407974	بنك ميرابو جنيف
مرجع رقم 504976	بنك ميرابو جنيف
مرجع رقم 507270	بنك ميرابو جنيف
مرجع رقم 06742	بنك ميرابو جنيف
مرجع رقم 502951	بنك ميرابو جنيف
رقم 0251-178334	بنك سي أس جنيف
رقم 0674-250327	بنك سي أس سان موريتز
رقم 0835-273839	بنك سي أس زوريخ
رقم 0845-341331	بنك سي أس زوريخ
رقم 0251-398663	بنك سي أس جنيف
رقم 0251-649745	بنك سي أس جنيف

في الاتحاد السويسري تعود للمتهم فهد مزيد الرجعان وزوجته منى محمد الوزان ، وأن تلك الحسابات تم استخدامها من

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

قبلهما على امتداد الفترة من سنة 1997 حتى 2012 في إيداع مبلغ (364,800,000 مليون دولار أمريكي) " ثلاثمائة وأربعة وستون مليون وثمانمائة ألف دولار أمريكي " والتي خلص من فحصها إلى إثبات اتصالها بمبالغ العمولات غير المشروعة المرتبطة بالصناديق التسعة والعشرين موضوع الدعوى ، وكذا مدفوعات العمولات المرتبطة باستثمارات المتهم فهد مزيد الرجعان الشخصية في صناديق المؤسسة ، وشركة براهما مانجمنت ، وأسترسل قائلاً أن الصناديق الاستثمارية التي ساهمت فيها المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية خلال الفترة من عام 1997 حتى 2013 ، انقسمت بحسب نوعها إلى صناديق تستثمر في مجال الأسهم والسندات ، وأخرى تستثمر في المجال العقاري ، وأن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية استثمرت في تلك الصناديق مبلغ يناهز (المليار ونصف المليار دولار أمريكي) عبر عقود مشاركة جمعتها بمدراء الصناديق ، وقد نصت تلك العقود على أحقية مدراء الصناديق في تقاضي أتعاب إدارة ورسوم أداء نظير استثمارات المؤسسة فيها على أن تستقطع الأتعاب والرسوم من الصندوق مباشرة بمعرفة مدير الصندوق بحسب النسب المتفق عليها بينه وبين المؤسسة في عقود المشاركة ، والتي تروحت بين 1 و 2% سنوياً كأتعاب إدارة وما بين نسبة 5 و 20 % سنوياً كرسوم إداء ، وأن تلك الأتعاب بنوعيها احتسبت إما على أساس قيمة التزام المؤسسة في الصندوق (commitment fees) أو على أساس صافي قيمة الأصول (Net asset value) ، وأن المقصود بأتعاب

جريدة بروز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

الإدارة (management fees) ما يتحصل عليه مدير الصندوق سنوياً نظير إدارة أموال الصندوق ، والمقصود برسوم الأداء (performance fees) ما يتحصل عليه مدير الصندوق نظير الأرباح التي يدرها الاستثمار في الصندوق ، وأضاف

بأنه قد تبين له من فحص عقود المساهمة المؤسسة في تلك الصناديق أنها خلت من أي ذكر لأطراف ثالثة تشاطر مدراء الصناديق سواء في أتعاب الإدارة أو رسوم الأداء التي يتقاضونها من الصناديق ، ليستأثر بذلك مدير الصندوق وحده بجميع تلك الأتعاب بنوعيها ، دون أن يشاطره فيها أحد ، وأردف بأن الفحص المستندي للأوراق السويسرية والتحليل المالي لتدفقاتها النقدية التي تلقتها حسابات شركتي المتهم فهد مزيد الرجعان وزوجته المتهمة الثانيه مني محمد الوزان أثبت ما يناهض ذلك ، إذ تبين ضلوع أطراف ثالثة خفية ، تقاضت عمولات غير مشروعة كنسبة مفروضة على أتعاب الإدارة ورسوم الأداء المدفوعة من مؤسسة التأمينات الاجتماعية لمدراء الصناديق محل الدعوى عبر إتفاقات سرية لرد أموال "العمولات" ، تم إخفائها على المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وعلى ذلك جعلت تلك الاتفاقات من المتهم فهد مزيد الرجعان وشركة جالمبير طرفاً أصيلاً في مقابل أتعاب الإدارة ورسوم الأداء التي يتقاضاها مدراء الصناديق نظير استثمار أموال المؤسسة في الصناديق التسعة والعشرين موضوع الدعوى ، بما يعادل نصف تلك الأتعاب بنوعيها تقريباً ، وذلك وفقاً لما ثبت من عقود رد أموال "العمولات"

جريدة برواز الإلكترونية
BERWAZ ONLINE NEWS

(retrocession agreements) المبرمة بين شركتي جالمبير وسيلفري باي بتواريخ (1997/2/1 ، عام 2001 ، عام 2003 ، 2006/11/15 ، 2008/6/18 ، 2011/5/6 ، 2011/5/10 ، 2006/12/22 ، 2008/4/28 ، 2008/11/17 ، 2009/5/27 ، 2009/7/16 2009/10/23) والتي جعلت من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عميل صوري لدى شركة سيلفري باي بالمخالفة للحقيقة ، ودون عملٍ حقيقي قامت به شركة سيلفري باي لصالح المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، وذلك حتى يمرر من خلالها إلى المتهم فهد مزيد الرجعان وزوجته منى محمد الوزان العمولات المفروضة على استثمارات المؤسسة عبر منظومة ابتكرت لهذا الغرض خصيصاً سميت " بمنظومة جالمبير" وهي عبارة عن نظام مالي تم استخدامه لتمرير تلك العمولات الغير مشروعة بهدف تدويرها ، لإخفاء المستفيد الحقيقي منها وهو المتهم فهد مزيد الرجعان وزوجته المتهمة منى محمد الوزان ، الأمر الذي يعد مخالفة صريحة لعقود مساهمة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في الصناديق التسعة والعشرين المار بيانها ، والتي خلت من الإشارة إلى ذلك ، حيث قام المتهم فهد مزيد الرجعان عبر اشتراكه مع شركة جالمبير أدفايزري وشركة سيلفري باي انفسمنت في تحويل الجزء الذي تقاضاه من أتعاب الإدارة ورسوم الأداء المفروضة على استثمارات المؤسسة في الصناديق الاستثمارية والعقارية موضوع الدعوى ، من خلال استخدامه شركتي جالمبير أدفايزري وسيلفري باي كحساب مرور ، وشركتا (أوفرتون جروب وإنترماك جروب) المملوكتين له ولزوجته المتهمة

جريدة بروز الإلكترونية BERWAZ ONLINE NEWS